بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة ام القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المخطوطة

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب التوحيد الكتاب في الاصل مصدر والمراد
به هنا المكتوب كاللفظ بمعنى الملفوظ واشتقاقه من الكتب وهو
الضم والجمع اذ هو حروف وكلمات ومسايل مضمومة مجموعة
ومن ثم سميت الجماعة كتيبة لاجتماعها قال الشاعر
ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم بهن فلول من قراع الكتائب
والتوحيد في اللغة مصدر وحد الشي جعله واحدا بالفعل
او بالقول وفي الاصطلاح هو العلم بان الله تعالى واحد لا شريك له
فيما يجب له من الصفات ويستحيل عليه منها على الوجه الذي يستحقه
وهذا الحد يشتمل بالذات وبالصفات الاثباتية والنفيية
الذاتية والمقتضاة ولا يدخل فيه صفة الادراك لوجوبها وخروجها عنه
مريد وكارهة لجوازهما ومن ثم ذكرهما الامام في باب العدل ثم ان
الامام عليه السلام لم يتعرض لباب النظر كما هو عادة اصحابنا في
اوايل كتب هذا الفن استغناء بما سيذكره في اللطيف وجريا على
اصطلاح الحاكم رحمه الله وقد ذكر عليه السلام في هذا الباب جملة من المسائل
منها ما هو فرض عين ومنها ما هو فرض كفاية ومنها ما يجري مجرى
النافلة كمسئلة صحة العالم بالقادر به مع جهل كونه حيا وعالما

مسئلة هي بالهمزة وقد يبدلها وهي في الاصل مصدر سال وكثيرا ما يراد
بها المفعول وهو ما يسال عنه وهو المراد هاهنا وهي مرفوعة خبر مبتدا
محذوف اي هذه مسئلة ولا اصل وفرع ونحوهما وقال بعضهم هذه
الكلمات مبنية على السكون اول يردها التركيب وانما اتي بها لمجرد
التنبيه على مقاطع الكلام والخروج من مقصد الى مقصد اتفق
المسلمون الاتفاق هو الاجماع اللغوي وهو اعم من الاجماع الاصطلاحي في
اذ لا يشترط في اصله ان يكون من اهل الحل والعقد بخلاف الاجماع الا
صطلاحي وقيل ان بينهما عموما وخصوصا من وجه وهو الاولى لا
اذ قد يحصل الاجماع ولا اتفاق بان لا يكون في العصر من يعتبر في الاجماع
الا واحد فقط والمراد بالمسلمين القائلون بنبوة النبي صلعم ودل على
وجه التوسع وان كان مخالفا لمعناه اللغوي والشرعي على ما سياتي وهو
اخص من الاول واعم من الثاني وهذه المسئلة لا تختص بالمسلمين بل اتفقوا هم
وغيرهم كاليهود والنصارى واكثر الملل الكفرية وما حكي الخلاف
عنه على حدوث العالم والحدوث وجود الشي عقيب عدمه وبعض
اصحابنا يقول بعد عدمه والصواب هو الاول اذ الحدوث مختص بالاول
من اوقات الوجود دون ما بعده من الاوقات والمراد بالعالم السموات
والارض وما بينهما والعالم في الاصل قيل اسم لجميع المخلوقات
ومنه حديث وهب ابن منبه ان لله ثمانية عشر الف عالم الدنيا وما فيها منها عالم واحد

وقيل اسم لمن يعلم وهم الملائكة والثقلان اذ هو مشتق من العلم وقيل
اسم لما يعلم به الله وقيل كل عصر يسمى عالما ومنه قوله لفاطمة
وقد ذكرت عندها مريم انك سيدة نساء العالمين
وقالت الدهرية بل العالم قديم والقديم الموجود في الازل والدهرية نسبة
الى الدهر نسبوا الى الدهر لقولهم بقدمه والدهر هو حركات الافلاك
واما الدهري بضم الدال فهو الرجل الذي كبر سنه وتطاول عليه الدهر
واعلم ان الكلام انما هو في الاجسام انفسها واما اعراضها
فلا خلاف في حدوث كثير منها كالحوادث اليومية ولنا على حدوث
العالم ادلة كثيرة اشهرها واقواها دليل الدعاوى وهو ان نقول العالم
لم يخل من الاعراض المحدثة ولم يتقدمها فلزم من ملازمته لها
حدوثه وتحرير هذا الدليل وتقريره بان نقول اربعة اصول احدها ان
في الجسم عرضا غيره وثانيها ان ذلك العرض محدث وثالثها ان الجسم
لم يخل منه ولم يتقدمه ورابعها ان ملازمته اياها يستلزم حدوثه
فالثلاثة الاول من هذه الاصول اشتمل عليها قوله لم يخل من الاعراض
المحدثة ولم يتقدمها والاصل الرابع هو المشار اليه بقوله فلزم
حدوثه وهذه الاصول تسمى دعاوى لوجود المنازع في كل منها
وحقيقة الدعوى هو الخبر الذي لا يعلم صحته ولا فساده الا بدليل
مع خصم منازع واعلم ان دليل الدعاوى هكذا هو المعتمد

في

في اثبات الصانع وان كان قد ذكرت في اثباته ادلة كثيرة لكن عليها
من الشبه والاعتراضات ما تضعف عنه الجواب الا بالرجوع الى هذا
الدليل واول من حرر هذا الدليل هو الشيخ ابو الهذيل وذكر الشيخ احمد ابن
محمد بن الحسن الرصاص ان اول من استدل به ابرهيم الخليل صلوات الله
عليه كما حكاه الله عنه في ايات الافول وقال السيد [illegible] بالله
ان الصحابة والتابعين كانوا يستدلون بالتاليف فيقولون العالم
مؤلف وكل مؤلف فله مؤلف الى ان جاء الشيخ ابو الهذيل وحرر هذا
الدليل وللعلماء في تحريره طرق متعددة لا حاجة بنا الى التطويل بذكرها
واما ترتيب هذه الدعاوى فالاولى يجب تقديمها اذ هي اثبات الذات
والثانية والثالثة اثبات الصفات والرابعة واجبة التاخير
اذ هي فرع الثلاث ومن ثم ذكرها الامام عليه السلام بفاء التسبيب حيث
قال فلزم حدوثه واما الثانية والثالثة فلا ترتيب بينهما الا من جهة
الحسن فالحسن تقديم الثانية اذ هي صفة للاعراض خاصة وهي
الحدوث وتاخير الثالثة اذ هي صفة مشتركة بينها وبين الجسم
وهي كونه لم يخل منها اما الاصل الاول وهو ان في الجسم عرضا غيره
وهو ذات اخرى مخالفة لذات الجسم والمراد من الاعراض هاهنا
الكون خاصة لانه هو الذي يثبت به حدوث العالم وهذا هو مذهبنا
وقال الاصم من البصرية وحفص الفرد من المجبرة وهشام بن الحكم من الروافض

وهو مذهب كثير من الفلاسفه والدهريه لا عرض في الجسم وهولا
هم المعروفون بنفاة الاعراض وذهب ابو الحسين وابن الملاحمي
وبعضهم الامام يحيى عليه السلم الى نفي المعاني وجعلوا الاعراض كلها صفات
للجسم للفاعل وبه قال ابن الخطيب الرازي وكثير من الاشاعره والمجبره
وقد قيل ان نفاة الاعراض لا ينفون الصفات اذ هي ضروريه كما سياتي
فيكون مذهبهم ومذهب ابي الحسين ومن معه مذهبا واحدا اعلما الدليل
على ان في الجسم عرضا غيره انها تحدث الكاينه عليه مع جواز ان
لا تحدث فلا بد من موثر فيها تجدده ثلاثه اصول الاول انها تحدث
الكاينه ولنبين تفسير الكاينه وطرق اثباتها وبيان تجددها
اما تفسيرها فاعلم ان تعالى كون وكاين وكونه كاينا فالكون هو
المعنى الموجب كون الجسم كاينا في جهة من الجهات والاكوان خمسه حركه
وسكون واجتماع وافتراق وكون مطلق وانما اختلف بالخمسه والاحد
لكون الكون الواحد حركه وسكونا واجتماعا وافتراقا وقد يسمى الكون
المطلق سكونا واجتماعا وافتراقا وكذا حركه لكن على ضرب من التقدير
واما الكاين فهو المتحيز الذي حله ذلك الكون واما كونه كاينا فهي الكاينه
وهي الصفه التي يوجبها ذلك الكون لذلك المتحيز مع كونه حاصلا في جهه
من الجهات واما طرق اثباتها وبيان تجددها فعند قبل العلم بذلك
ضروري فانا نعلم ان كون الجسم حاصلا في الجهات صفه زايده على ذاته واما

يستدل وبعض ... والجسم حاله وهو ظاهر كلام الامام عليه السلم
ومن لم يستدل على اثباتها ولا على تجددها الاصل الثاني انها تحدث
مع الجواز اذ يحدث قال بعضهم ان ذلك ضروري لمساواته قال السيد
مانكديم وبعضهم يستدل على ذلك بانه لو لم تكن مع الجواز لكان مع الوجوب
فيلزم تساوي الاجسام واشتراكها في الصفه الواحده لتماثل ذواتها
... صفاتها ... بطلانه والاصل الثالث انه لا بد من امر تجدد
به الامام عليه السلم دليله بقوله والا لم تكن بالتجدد اولى اي اذا ثبت
تجددها مع الجواز لم يكن بد من امر اثر في تجددها والا لم تكن بان
تتجدد اولى من ان لا تتجدد لان الامرين اذا كانا جايزين على سوا لم تكن
بد من مخصص لحصول احدهما دون الاخر والا لم يكن احدهما بالحصول
اولى من الاخر فيكون العلم بذلك نظريا وهو ظاهر كلام السيد
مانكديم وقيل بل العلم به ضروري لكن فيه خفا لا يستغني عن التنبيه
والتامل اليسير واليه يشير الامام عليه السلم في شرحه واذا ثبت
انه لا بد من امر يتكلم في ذلك الامر فقلنا وهو اما الجسم او الفاعل
او عدم معنى او وجوده اذ لا يحتمل سواها وفي ذلك الامر المؤثر في
صفه الكاينيه لا يعدو هذه الاربعه الاقسام وهذه القسمه
واهمالها سائر قسمه السيد وقد حصلها بعض اصحابنا حاصره مفيد
للمطلوب كالقسمه الداره بين النفي والاثبات والصحيح انها

الاسما دعليهما دمى ماعداهما قلنا لا اسلم انه لا يسما دمى دار
الفسق كل منهما دار الفسق كما لسنا كنا فان تحريم الموالاة حكم
مستفاد منها وكذا وجوب المعاداة ورد الشهادة وتحريم الصلوة
على موتى اهلها وتحريم غسلهم ودفنهم ونحو ذلك على حسب الخلاف
بين اصحابنا عليهم في ذلك فان هذه الاحكام تجري على كل من رايناه مقيما
في دار الفسق ولم نعلم حاله قال حفيد مبشر ومعنى تولى دار الفسق
انه من وجد فيها نظن به انه من جملة الفسقة حتى نعلم حاله فان قيل
دار الاسلام ودار الكفر ثابتتان بالقياس على مكة والمدينة كما
تقدم فما دليل دار الفسق قلنا اما اثبات دار الفسق
بالقياس على دار الكفر والجامع بينهما كون لكل منهما احكام
مخصوصة والقياس دليل شرعي الا انه ظني ومن ثم نفاها كثير من العلما
قال الامام يحيى نفاها ائمة العترة واكثر المعتزلة اذ لا دليل عليها
ولا حكم يستفاد منها وقد تقدم ما يصلح ردا على اهل الكلام وكثير من
العترة استدلوا عليها بدليل شرعي وهو القياس ولها احكام يستفاد
منها يوجب القول بها والقضاء باثباتها فصل
واثبت بعضهم دارا رابعة وهي ما لم يعلم حكمها لاجماع اهل الكفر
والاسلام فيها وهي ما لم يصدق عليها تعريف دار الكفر ولا تعريف
دار الاسلام او وجدنا كلاهما عليها ولا نعلم حالها فلا ويسميها

دار وقف

دار وقف اذ الواجب حينئذ هو الوقف في حال صاحبها قلنا
لا حكم للدار هنا وهو حيث لا نعلم حكمها بل يرجع كل شخص الى
ما يظهر منه فان ظهر منه الاسلام فمسلم وان ظهر الكفر فكافر
والا توقفنا فيه قال الامام عليه السلم قلت بل ان ظهر الكفر
فيها من غير جوار فهي دار كفر ولو ظهر فيها الاسلام على اصلنا
المتقدم وحينئذ لا يرجع في كل شخص الى ما يظهر منه بل لنا الحكم للدار
نفسها لكنها ترجع الى دار الكفر او دار الاسلام ولا تكون مستقلة
كما ادعاه المخالف واما اذا لم نعرف حالها هل ظهر الكفر بجوار
ام لا فلا بد من الرجوع في كل شخص الى ما يظهر منه كما تقدم والا
فالوقف فصل
قال القاسم بن ابراهيم وهو مذهب الهادي وغيره من اهل
البيت عليهم السلم وتجب الهجرة عن دار الفسق الى ما خلي عنها جرا لاجل
وعن الاكثر فسقا الى الاقل لان الفسق كالكفر ودليلنا انه يجب
الهجرة عن دار الكفر فكذا عن دار الفسق والجامع بينهما ان الهجرة
من كل منهما هي سد المهاجر لنفسه عن من يستحق اللعن والبراءة منه
واجرى احكام الفساق عليه وذلك لا يجوز وقال المعتزلة لا تجب
الهجرة عن دار الفسق اذ هم يأمون لدار الفسق نفسها فلا حكم لها فقالوا
ولا تجب الهجرة الا عن دار الكفر ان لم يمكنه اظهار اسلامه

قيل ذكروا
ت امكنه اظهار اسلامه جاز له الاقامه فيها
الهجره عن بعض دار الفسق وهي دار البغاه والخوارج المناصب
الهدا ولاهل الحق بالعهد انقض المعتزله منهم السبع ع وحا
ل الكلام في ذلك ان المقيم في دار الكفر
خلوا اما ان يمكنه الهجره الى حل عاديها او الى ما يه دونه او لا
ان لم يمكن له الهجره انفاقا كان يكون معذورا لكبر او عما
او بالكسب لاولاد يخشا ضياعهم او نساء او الدور كلها في ذلك
لا يمكنه الانتقال اذ عن الناس وسكون روس الجبال وان امكنه الهجره
فان حمل فيها على معصيه او الزمه الامام الهجره عنها وجبت عليه الهجره ذلك او نحو
انفاقا والا فان كانت اقامته لحمايه مصلحه وعامه من تعلم او تعلم
جاز له الاقامه بشرط ان يعمر بنفسه تخلافه لئلا تجري عليه احكام
الدار وان لم يكن له مصلحه ولم يحمل على معصيه ولا الزمه الامام و
كان ممن اعرف اصلها بمساله الخلاف الهادي والقاسم وعندهما
من اهل البيت يوجبون عليه الهجره والسيد م بالله وجمهور المعتزله
لا يوجبونها ودار الفسق على هذا التفصيل ايضا ولا فرق بين ان تكون
دار بغي او غيرها عند اكثر الزيديه لنا على وجوب الهجره عن
دار الفسق كالكفر قوله صلعم لا يحل لعين ترى الله يعصى
فيطرف حتى تغير او تنتقل والانتقال هو الهجره كما قلنا وقال

المعتزله

المعتزله الاستعمال فهو من ذلك المكان الذي يرى فيه المعصيه
الى مكان لا يرى فيه ولفظ الاستعمال مع قرينه الرويه يفيد ذلك والا
وجبت الهجره عن كل دار فيها معصيه وان لم تكن دار فسق الا
ان يقال دار الفسق هي ما ظهر فيها المعصيه من غير امكان نكير
كما هو ظاهر تفسير الامام لها فيما تقدم واستدل بعض
اصحابنا على وجوب الهجره عن دار الفسق بقوله تعالى ان الذين توفاهم
الملائكه ظالمي انفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين في
الارض قالوا الم تكن ارض الله واسعه فتهاجروا فيها فاولئك ماواهم
جهنم وساءت مصيرا قال فهذه الايه دلت على وجوب الهجره ولم يفصل
بين دار الكفر ودار الفسق وقيل ان هذه الايه خاصه لمن حمل على
معصيه سوا كان في دار كفر او فسق او غيرهما بقرينه الا
ستضعاف واستدل بعض اصحابنا بقوله تعالى
وسكنتم في مساكن الذين ظلموا انفسهم فان هذا توبيخ لهم يسكنون دار
الظلمه مطلقا ولا فرق في ذلك بين دار الكفر ودار الفسق
فان قيل كيف يقال بوجوب الهجره مع ان كثيرا من
اهل البيت عليهم السلام وغيرهم كانوا يقيمون في دار
الظلمه كزين العابدين والباقر والصادق وغيرهم
ومن التابعين نحو الحسن البصري وامثاله ولم يظهر من احد نكير على

هولاني تركهم الهجرة مكان اجماعا على عدم وجوبها فلما
قد اجاب اصحابنا بان هولا لم يتركوا الهجرة مع التمكن منها لان
دول الظلمة الاموية والعباسيين كانت غالبة على البلاد ان
ماطية بها احكامهم فلا يوجد مكان خال عن ظلمهم وسوكتهم
وهذا عذر تسقط معه وجوب الهجرة اونقول لما كانت المسالة
اجتهادية لم يحسن النكير عليهم لجواز ان تكون مذهبهم عدم وجوب
الهجرة عن دار الفسق

مسئلة

الهجرة عن دار الفسق اجتهادية لعدم الدليل القاطع فمن
راى مقيما في دار الفسق لم يجب الانكار عليه الا اذا علم
ان مذهبه او مذهب امامه وجوب الهجرة الا امام فله
ان ينكر عليه ويلزمه مذهبه كما تقدم

تم الكتاب بعون الله سبحانه وتعالى وحسن اعانته

وذلك اول يوم الخميس في اول اخر شهر شوال في
سنة اثنين وعشرين بعد الالف من هجرته صلعم
وآله وصحبه وسلم
تسليما

نسخ برسم الفضل
عبد الله ابن محمد
...

الحمد لله
مكتوبا للفقير الى ربه
احمد بن محمد الهاشمي عفى الله عنه

خط امير ذنبه وذهب كسبه
الراجي عفو ربه الواثق بالملك العلي
على صالح السعي لقبا والزيدي مذهبا والبكري
وطنا وهجرة الجابر مسكنا ...

عجايب اذا ما هل منهل حسنها ... بادض لا يقر ادبيها
... ان الم خطو ...
عقيم عن اللذات مالي بها اخ يفرح هما ان نادت الى احيبها
اذا لم يكن ادمى لهوى معرة بليت وان ... مع الدل طبيبها
ولو انها كانت كروضة جنة من الخصب لم ينفع ... من الحدب ...
وسرت الى ارض سواها بعزني ولو كان ...

شعر اخر

... ما بين قلبه مقفل
لسان الفتى ... الفتى ... وكل امرى ما بين ... موكل
اذا ما لسان المراحس لفطه ... عا فيه يفعل
وكم فاتح ابواب شر لنفسه اذا لم يكن يقفل ... سعل
كذا في ... ما شرا ... لفظ تلقنه نيران الحوادث ...

END

نهاية المخطوطة